

الأصول في النحو

القسمُ الثاني : الذي لا يجوزُ إدغامُهُ : .

وإذا قلتَ : مررتُ بوليٍّ يزيدَ وعدوٍّ وليدٍ فإن شئتَ أخفيتَ وإن شئتَ بنيتَ ولا يجوزُ الإدغامُ لأنك حيثُ أدغمتَ الواوَ في (عدوٍّ) والياءَ في (وليٍّ) فرفعتَ ليسانك رفعةً واحدةً ذهبَ المدُّ وصارتا بمنزلةٍ ما يدغمُ من غيرِ المعتلِّ فالواوُ الأولى في (عدوٍّ) بمنزلةِ اللامِ في (دلّوٍ) والياءُ الأولى في (وليٍّ) بمنزلةِ الباءِ في (طابيّ) والدليلُ على ذلك أنه يجوزُ في القوافي (ليا) مع قولك : طابياً و (دوا) مع قولك : غزواً وإذا كانت الواوُ قبلها ضمّةً والياءُ قبلها كسرةً فإنَّ واحدةً منهما لا تدغمُ إذا كان مثلها بعدها وذلك قولك : طلاموا واقيداً واطلامي ياسراً وبغزواً واقيداً وهذا قاضي ياسرٍ لا تدغمُ وإنما تركوا المدَّ على حاله في الانفصالِ كما قالوا : قد قُويلَ حيثُ لم تلزم الواوُ وأرادوا أن تكونَ على زنةِ (قاول) فكذلك هذه إذا لم تكن الواوُ لازمةً فأما الواوُ إذا كانت لازمةً بعدها واوُ في كلمةٍ واحدةٍ فهي مدغمةٌ وذلك نحو : معزٍ وٍ و زنهٌ مفعولٌ فالواوُ لازمةٌ لهذا البناءِ وليستُ بمنزلةِ قُويلَ الذي إذا بنيتَه للفاعلِ صارَ : قاولَ وإذا قلتَ وأنتَ تأمرُ : اخشي ياسراً واخشوا واقيداً أدغمتَ لأنَّهما ليسا بحرفي مدٍّ كالألفِ لأنَّه انفتحَ ما قبلَ الهاءِ والواوِ